

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه:

(شرح قطر الندى وبل الصدى) وموقفه منها

م. د. د. نوفل علي مجيد الراوي (*)

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، وعلى من اقتفى أثره وعمل بسنته إلى يوم الدين، وبعد.

فقد احتلت القراءات القرآنية عند ابن هشام الأنصاري (ت 761 هـ) (1) في كتابه ((شرح قطر الندى وبل الصدى)) مكاناً بارزاً في سلسلة الشواهد الأخرى التي حفل بها كتابه المذكور آنفاً، ولكن ابن هشام وهو يستعرض أبواب النحو لم يقف عند كل القراءات القرآنية بالتوجيه وبيان حجة قراءتها بصيغها المتنوعة، وبيان موقفه منها؛ والسبب في ذلك أنه لم يخصص كتابه: (شرح قطر الندى) لهذا العلم بل هو كتاب موضوعه الأساس علم النحو، والحديث في المسائل النحوية

(*) قسم اللغة العربية - كلية الآداب - جامعة الموصل.

(1) هو أبو محمد عبد الله جمال الدين، وهو أحد أعلام النحو المشهورين، له مصنفات عدة منها: ((شرح قطر الندى وبل الصدى)) الذي نروم دراسة توجيهه للقراءات القرآنية فيه وإظهار موقفه منها، وترجمته مشبعة دراسة وتحقیقاً، ينظر: مقدمة المحقق - محمد محيي الدين عبد الحميد لكتاب (شرح قطر الندى) مطبعة السعادة - مصر، ط 11، 1963م: 6-9، ومقدمة المحقق - رشيد عبد الرحمن العبيدي لكتاب: الإعراب عن قواعد الإعراب، دار الفكر، ط 1970م: 11-34.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

يتطلب مزيداً من الإيضاحات والشواهد، لذ لك غلبت سمة الشاهد على القراءات القرآنية التي ذكرها واحتج بها، لكن هذا لا يمنع من القول إنَّ القضية النحوية التي تعرض لها ابن هشام وعضدها بقراءة قرآنية تُعدُّ وجهاً لتلك القراءة، وإن لم يصرح بذلك، والدليل على هذا أن أغلب القراءات القرآنية التي ذكرها ووقفتُ عندها دراسة ومراجعة في كتب الاحتجاج والتوجيه والتفسير ذكرت الوجه النحوي نفسه الذي ذكره ابن هشام، وإن كانت تلك الكتب أحياناً تطيل الحديث في ذكر وجه القراءة، ومرجع ذلك اختصاص تلك الكتب بالتوجيه والاحتجاج، فهي كتب موضوعة لهذا الغرض، وهذا ما سنلاحظه في عدد من القراءات القرآنية التي سنمكث عندها إن شاء الله تعالى، ومن ثم عندما اخترنا عنوان ((القراءات القرآنية عند ابن هشام وموقفه منها في كتابه شرح قطر الندى وبل الصدى)) لم نكن قد ابتعدنا عن جوهر القضية، أما فيما يخص موقف ابن هشام من القراءات القرآنية فقد رفض عدد من العلماء الموازنة بين القراءات القرآنية ولاسيما القراءات القرآنية المتواترة التي قرأ بها القراء ال عشرة (نافع، وابن كثير، وأبو عمرو بن العلاء، وابن عامر، وعاصم، وحمزة، والكسائي ، أبو جعفر يزيد القعقاع، ويعقوب الحضرمي، وخلف بن هشام)؛ لذلك قامت دراستنا في هذا البحث على مبحثين، جاء الأول بعنوان: التوجيه النحوي للقراءات القرآنية، وتوزعت الدراسة فيه على محورين، تناول الأول التوجيه الإعرابي، وتناول الثاني التوجيه التأويلي، أما المبحث الآخر فقد حمل عنوان: موقفه من القراءات القرآنية، وقد توزعت الدراسة فيه على محورين أيضاً، الأول منهما عني بالموازنة بين القراءات القرآنية، والثاني عني بالأسس التي اعتمدها في قبول القراءة أو ردها.

المبحث الأول التوجيه النحوي

التوجيه الإعرابي

1- قراءة ((يرثني)) الواردة في قول الله - عزَّ وجلَّ: ﴿ فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ (مريم: 56). ذكر ابن هشام أن الفعل الواقع بعد الطلب إن لم يقصد به الجزاء امتنع جزمه، فوجه قراءة الرفع على أنها صفة لـ(ولياً)، ووجه قراءة الجزم على أنها جزاء للأمر وهو الفعل (هَب) (2). وهذا الذي ذكره ابن هشام كان قد قال به غير واحد من قبل (3) بيد أن أبا عبيد (ت 224 هـ) ردَّ قراءة الجزم بقوله ((لأنَّ معناها إن وهبت ورث، وكيف يخبر الله عز وجل بهذا وهو أعلم به منه؟)) (4)، وقال أبو جعفر النحاس (5) (ت: 338 هـ) ردًّا عليه: ((وهذه حجة منقصة؛ لأنَّ جواب الأمر عند النحويين فيه معنى الشرط والمجازاة تقول: أطع الله - عز وجل - يدخلك الجنة، والمعنى: إن تطعه يدخلك الجنة، فأما معنى ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ فللعلماء فيه ثلاثة أجوبة: قيل: هي وراثه نبوة، وقيل: هي وراثه حكمة، وقيل: هي وراثه مالٍ)) ثم يردُّ

(2) شرح قطر الندى وبل الصدى: 81-82.

(3) ينظر: جامع البيان في تفسير أي القرآن - الطبري، مطبعة دار المعارف، بيروت - لبنان، 1972م: 38/6، وإعراب القرآن - أبو جعفر النحاس، تحقيق: زهير غازي زاهد، مطبعة العاني، بغداد، 1977م:

303/2، والحجة في القراءات السبع - ابن خالويه، تحقيق وشرح - د. عبد العال سالم مكرم، دار الشرق - بيروت، ط 1981، 4: 235، و حجة القراءات - أبو زُرْعَة، تحقيق وتقديم، سعيد الأفغاني، منشورات جامعة بنغازي - ليبيا، ط 1974، 2: 438، ومشكل إعراب القرآن - مكي بن أبي طالب، دراسة وتحقيق: حاتم صالح الضامن، مطبعة سلمان الأعظمي، بغداد، 1975م: 45/2، وإملاء ما من به الرحمن - العكبري، دار مكتبة الهلال - بيروت، د. ت: 110/2-111.

(4) ينظر: إعراب القرآن: 303/2.

(5) ينظر: الجامع لأحكام القرآن - القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1988م: 55-56.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

وراثه النبوة ، ويرى أن وراثه الحكمة والعلم مذهب حسن، أمّا وراثه المال فلم ينكره وإن كان قوم قد أنكروه إذن لا سبيل إلى ردّ قراءة الجزم مادامت موافقة للقاعدة العربية، ولصحة معناها.

2- قراءة (تستكثر)، وهذا الحرف من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُنُّنْ تُسْتَكْتَرُ﴾ (المدرثر: 6). قرأ جمهور السبعة هذا الحرف (تستكثر) بالرفع، وقرأه الحسن البصري وابن أبي عبله شذوذاً (تستكثر) بالجزم⁽⁶⁾. كر ابن هشام⁽⁷⁾: ((أنة لا يجوز الجزم في جواب النهي إلا بشرط أن يصح تقدير شرط في موضعه مقرون بلا النافية، مع صحة المعنى، وذلك نحو قولك: لا تكفر تدخل الجنة، ولا تدن من الأسد تسلم، فإنه لو قيل في موضعهما: إن لا تكفر تدخل الجنة، وإن لا تدن من الأسد تسلم، صحّ بخلاف: لا تكفر تدخل النار، ولا تدن من الأسد يأكلك، فإنه ممتنع؛ فإنه لا يصح أن يقال: إن لا تكفر تدخل النار، و إن لا تدن من الأسد يأكلك ولهذا أجمعت السبعة على الرفع في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُنُّنْ تُسْتَكْتَرُ﴾، لأنه لا يصح أن يقال: إن لا تمنن تستكثر، وليس هذا بجواب، وإنما هو في موضع نصب على الحال من الضمير في: (تمنن) فكانه قيل: ولا تمنن مستكثراً، ومعنى الآية: أن الله - تعالى - نهى نبيه صلى الله عليه وسلم عن أن يهب شيئاً وهو يطمع أن يتعوّض من الموهوب له أكثر من الموهوب)). ثم وقف على قراءة (تستكثر) بالجزم، واحتمل لها ثلاثة أوجه فقال: ((فإن قلت فما تصنع بقراءة الحسن

(6) ينظر: مختصر في شواذ القراءات - ابن خالويه، عني بنشره: برحستر اسر، دار الهجرة - بيروت، 1934م: 146، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر - ابن البنا الدميطي، رواه وصححه وعلق عليه: علي محمد الضباع، دار الندوة الجديدة، بيروت - لبنان، د.ت: 427، ومعجم القراءات القرآنية: 260/7.

(7) ينظر: شرح قطر الندى: 82-83.

البصري : ((تستكثر)) بالجزم؟ قلتُ يحتمل ثلاثة أوجه، أحدها: أن يكون بدلاً من: (تمنن)، كأنه قيل: لا تستكثر، أي: لا تثر ما تعطيه كثيراً، والثاني: أن يكون قدرَ الوقف عليه، لكونه رأس آية، فسكنه لأجل الوقف ثم وصله بنية الوقف، والثالث، أن يكون سكتُه لتناسب رؤوس الآي، وهي (فانذر)، (فكبر)، (فطهر)، (فاهجر))، وكان الزمخشري (ت 538 هـ)⁽⁸⁾ من قبل ابن هشام قد ذكر هذه الأوجه الثلاثة وكأنَّ ابن هشام قد نقلها عنه من دون الإشارة إليه، كما نقلها غير واحد كالرازي (ت 606 هـ-)، والقرطبي (ت 671 هـ) ومنهم من ذكر لهذا الحرف وجهين كأبي السعود⁽⁹⁾ (ت 982 هـ)، ومنهم من اكتفى بذكر وجه واحد لها كالنسفي⁽¹⁰⁾ (ت 701 هـ) وكان أبو حيان الأندلسي (ت 745 هـ) قد اعترض على الوجهين الآخرين من الأوجه الثلاثة المذكورة آنفاً، بحجة أنَّ القرآن لا يحمل على الأمور الشكلية فقال : ((وهذان لا يجوز أن يحمل القرآن عليهما مع وجود ما هو راجح عليهما وهو : البذل))⁽¹¹⁾، أما العكبري (ت 616 هـ) فقد حمل توجيه قراءة الجزم على وجهين، الأول جواب النهي، والثاني البذل، وقال: ((والتقدير في جعله جواباً: أنك إن لا تمنن بعملك أو بعطيتك تزد من الثواب، لسلامة ذلك عن الإبطال بالمن على ما قال تعالى:

(8) ينظر: الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل من وجوه التأويل، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، 1984م: 181/4، ومفاتيح الغيب، المطبعة البهية - مصر، د. ت: 194/30، والجامع لأحكام القرآن: 46/19.

(9) ينظر إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، 1999م: 327/6.

(10) ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، د. ت: 613/3.

(11) البحر المحيط، مطابع النصر الحديثة، الرياض - السعودية، د. ت: 372/8.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ (البقرة: 264)⁽¹²⁾ ويبدو لي أنما ذهب إليه ابن هشام من امتناع جعل قراءة الجزم على أنها جواب للنهي كان أدقّ لسببين، الأول: أن أغلب العلماء أبوا حمل هذه القراءة على جواب النهي، والثاني: أن التقدير الذي قدره العكبري والذي انفرد به يحتاج إلى أكثر من تأويل ومن ثم بُعد تقديره، لأنّ عدم التأويل أولى من التأويل، ومن ثم كان إعراب (تستكثر) على أنها بدل من (لا تُمنن) أوجه من التقديرات الأخرى.

3- قراءة (الحمْد لله) وهي قراءة شاذة منسوبة للحسن البصري، وإبراهيم بن أبي عبلة، وزيد بن علي⁽¹³⁾، ويقرأ هذا الحرف في القراءة السبعية: (الحمْد) بالضم وهو من قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (الفاحة: 1). احتج ابن هشام⁽¹⁴⁾ بهذه القراءة في باب النعت عندما ردّ على بعض المعربين الذين قالوا: إنّ النعت يتبع المنعوت في أربعة من عشرة، ورأى أنّ النعت يتبع المنعوت في اثنين من خمسة دائماً وهما: ((واحد من جهة الإعراب، وواحد من التعريف والتنكير)) وقال: ((ولا يجوز في شيء من النعت أن يخالف منعوته في الإعراب، ولا أن يخالفه في التعريف والتنكير، فإن قلت هذا منتقض بقولهم: ((هذا جحر ضب خرب)) فوصفوا المرفوع وهو: جحر بالمخفوض وهو: خرب؟... قلت: أمّا قولهم: هذا جحر ضب خرب فأكثر العرب ترفع خرباً، ولا إشكال فيه، ومنهم من يخفضه، لمجاورته للمخفوض كما قال الشاعر:

(12) املاء ما من به الرحمن : 272 / 2.

(13) ينظر: مختصر في شواذ القراءات: 1، والمحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها - ابن

جني، تحقيق: علي الجندي ناصف، و د. عبد الحليم النجار، و د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، دار سزكين

للطباعة والنشر - إسطنبول ط2، 1986، 38/1، ومعجم القراءات القرآنية: 5/1 .

(14) شرح قطر الندى: 285-287.

قد يؤخذ الجارُ بجرم الجارِ

ومُرادهم بذلك : أن يناسبوا بين المتجاورين في اللفظ، وإن كان المعنى على خلاف ذلك، وعلى هذا الوجه ففي : خرب ضمة مقدره منع من ظهورها اشتغال الأخير بحركة المجاورة، وليس ذلك بمخرج له عمّا ذكرناه من أنّه تابع لمنعوته في الإعراب، كما أنّنا نقول: إنّ المبتدأ والخبر مرفوعان، ولا يمنع من ذلك قراءة الحسن البصري ((الحمد لله)) بكسر الدال إبتاعاً لكسرة اللام)).

الحمل على الجوار من المسائل النحوية التي ناقشها أغلب النحاة، وكان لهم عليه مواقف متباينة، فمنهم من ارتضى أن يحمل اللفظ على ما يجاوره سواء في القرآن أو الشعر أو غيرهما، ومنهم من أنكره في القرآن فقط، لأنه من الضرورات الشعرية التي يضطر إليها الشاعر اضطراراً ولا يجوز أن يحمل القرآن العزيز على شيء من تلك الضرورات، ومنهم من أنكره البتة⁽¹⁵⁾ والذي يبدو لنا أن ابن هشام الأنصاري كان من القائلين بجواز الحمل على الجوار، لأنه عندما احتج بقراءة الحسن البصري (الحمد لله) يكون قد حملها على هذا المحمل الإعرابي، وكان قد حمل توجيه هذه القراءة على الإبتاع ابن الأنباري (ت 577هـ)، والعكبري⁽¹⁶⁾، من دون أن يذكر نوع الإبتاع هل هو إبتاع نحوي أم إبتاع صوتي.

(15) ينظر: ظاهرة المجاورة وإثرها في الدراسات النحوية وموقعها في القرآن الكريم - د. فهمي حسن النمر، دار الثقافة للطباعة والنشر - القاهرة، 1985م: 7-8 و 11، وأثر القراءات القرآنية في الدراسات النحوية - د. عبد العال سالم مكرم، مؤسسة علي جراح الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، ط 2، 1978 م: 72-73.
(16) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن، تحقيق: طه عبد الحميد طه، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، 1969م: 1-34، وإملاء ما من به الرحمن: 5/1.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

وأحسبُ أنَّ ابن هشام لم يكن دقيقاً عندما احتج بهذه القراءة في هذا الموضع
 لأمرين: الأول - أنَّ ابن هشام احتجَّ بهذه القراءة في معرض حديثه عن إتباع النعت
 للمنعوت في اثنين من خمسة، بمعنى: أنَّ النعت تابع للمنعوت، أي: أنَّ المنعوت سابق
 على النعت، أما هذه القراءة فكانت على العكس من ذلك، وهي خالية من النعت
 تماماً إذ ليس لفظ(الحمد)صفة لله عز وجل، ومن ثم ينتفي الأتباع النحوي في هذه
 القراءة، والثاني - أن الأتباع هنا مغل، لأنه اتبع حركة الإعراب لحركة البناء
 وحرمة الإعراب أقوى من حرمة البناء وهذا ما صرح به ابن جني في قوله:
 ((وحرمة الإعراب أقوى من حرمة البناء. . فإذا قلت: الحمد لله جنى البناء
 الأضعف على الإعراب الأقوى))⁽¹⁷⁾. ومن ثم ضعَّف العكبري هذه القراءة بقوله
 ((وهو ضعيف في الآية؛ لأنَّ فيه إتباع الإعراب البناء، وفي ذلك إبطال
 للإعراب))⁽¹⁸⁾.

لذا أرى أنَّ هذه القراءة ينبغي أن لا توجه توجيهها نحوياً بل توجه توجيهها
 صوتياً، أي: تدرس دراسة صوتية تنسجم مع معطيات علم الصوت، فيكون مثل هذا
 الإتيان لا ضير فيه ولا بأس عليه، لأنَّ علم الصوت يجيز أن يتبع الصوت الصوت
 سواء أكان ذلك الصوت سابقاً لاحقاً، وهو ما يعبر عنه في علم الصوت بالإتيان
 التقدمي، والإتيان الرجعي لخلق توازن وانسجام حركيين في سلسلة الكلام لتحقيق
 الخفة التي يصبو إليها الناطق أو المتكلم باللغة⁽¹⁹⁾.

(17) المحتسب: 38/1.

(18) إملاً ما من به الرحمن: 5/1.

(19) ينظر: علم اللغة - د. علي عبد الواحد وافي، مكتبة نهضة مصر، مصر، 1975م: 272، وفي اللهجات

العربية - د. إبراهيم أنيس، المطبعة الفنية الحديثة - مصر، 1973م: 96-97.

التوجيه التأويلي

أولا - التأويل بالحذف

1- التأويل بحذف الاسم مثل قراءة (من قبل ومن بعد) الواردة في قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ﴾ (الروم: 4). يقرأ هذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة (من قبل ومن بعد) بضم اللام والذال، وقرأ الجحدري والعقيلي هذا الحرف شذوذاً (من قبل ومن بعد) بكسر اللام والذال، وهذه القراءة، كما قرئت قراءة شاذة أخرى وهي (من قبل ومن بعد) بتثوين الكسر، وهي منسوبة للجحدري، وعون، وأبي السمال، والعقيلي⁽²⁰⁾. تعد (قبل وبعد) من الظروف المبنية في بعض الأحوال فإن صُرِّحَ بالمضاف بعدهما فهما معربان منصوبان على الظرفية، وإن قطعاً عن الإضافة لفظاً ومعنى قصداً للتكثير فهما منصوبان على الظرفية أيضاً ويكونان منونين، وإن حُذِفَ المضاف إليه ونوي لفظه فيعربان ولا ينونان لانتظار المضاف إليه، وإن حُذِفَ المضاف إليه ونوي معناه دون لفظه فيكونان مبنيين على الضم⁽²¹⁾.

والذي يهمننا هنا قراءة من قرأ (قبل وبعد) بالكسر من غير تثوين، لأن الخلاف بين العلماء - رحمة الله تعالى عليهم أجمعين - دائر عليها، وقد وجه ابن هشام هذه القراءة على أن المضاف إليه محذوف وقدره: ثابتاً، أي: ((من قبل الغلب ومن بعده))⁽²²⁾. وكان

(20) ينظر: معجم القراءات القرآنية: 64/5.

(21) ينظر: شرح قطر الندى: 19-23، وهمع الهوامع شرح جمع الجوامع - السيوطي، عني بتصحيحه: محمد

بدر الدين النعساني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، دبت: 209/1.

(22) شرح قطر الندى: 21.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

الفراء⁽²³⁾ (ت 207هـ) قد جوز هذا القول من قبل ابن هشام، أما النحاس⁽²⁴⁾ فقد أنكر هذه القراءة ثم طعن بكتاب معاني القرآن للفراء الذي جوز هذه القراءة فقال: ((وحكى الفراء (من قبل ومن بعد) مخفوضين بغير تنوين، وللفراء في هذا الفصل من كتابه (معاني القرآن) أشياء كثيرة، الغلط فيها بين، فمنها أنه زعم أنه يجوز (من قبل ومن بعد)... و الغلط في هذا بين، لأنه ليس في القرآن : الله الأمر من قبل ومن بعد ذلك، فيكون مثل قوله: بين ذراعَيَّ وجبهة الأسد، ألا ترى أنك تقول : أخذته بنصفِ ربعِ درهم، ولا يجوز أخذته بنصفِ ربع، وتقول قطع الله يدَ رجلٍ زيد، ولا يجوز يدَ ورجلَ، على أن هذا أيضاً ليس بكثير في كلام العرب، وإنما يحمل كتاب الله على الكثير الفصيح، ولا يجوز أن يقاس عليه ما لا يشبهه. من ذلك أنه زعم أنه يجوز من قبل ومن بعد وأنت تريد الإضافة وهذا نقض الباب كله، لأنّ الضم إنّما كان فيه لعدم الإضافة وإرادتها فإذا خفضت وأنت تريدها تناقض الكلام وإنما يجوز (من قبلٍ ومن بعدٍ) على أنهما نكرتان)).

والذي يظهر لنا أن النحاس لم يكن موفقاً ودقيقاً عندما أنكر هذه القراءة وردّ قول الفراء، لأنّ القراءة وإن كانت غير متواترة فهي مروية عن الرسول صلى الله عليه وسلم أولاً، وهذه القراءة جاءت موافقة للقاعدة العربية التي تنص على أن (قبل وبعد) إذا قطعا عن الإضافة ونوي لفظ المضاف فيعربان ولا ينونان ثانياً.

(23) ينظر: معاني القرآن، قدم له: أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار، عالم الكتاب، بيروت، 1980م : 320/2.

(24) إعراب القرآن: 580-579/2.

2- التأوئل بأضمار الحرف كقراءة (فرسل) من قوله تعالى: ﴿وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجابٍ أو فرسلٌ رسولاً﴾ (الشورى: 51) انفرء نافع بقراءة هذا الحرف (فرسلٌ) بالرفع، وقراه باقى السبعة (فرسلٌ) بالنص⁽²⁵⁾. ووجه ابن هشام قراءة النصب على أنها منصوبة بأضمار (أن) لمصدرية الناصبة جوازاً لوقوعها بعء حرف عطف ومسبوقة باسم خالص من التقءفر فقال⁽²⁶⁾: ((والتقءفر: أو أن فرسلٌ، وأن والفعل معطوفان على (وحياً)، أي: وحياً أو إرسالاً، و(وحياً) لفس فى تقءفر الفعل، ولو أظهرت (أن) فى الكلام لجاز، وكذا قول الشاعر:

ولبسُ عباءةٍ وتقرَّ عفنف
أحبُّ إلئ من لبسِ الشفوف

تقءفره: ولبسُ عباءةٍ وأن تقرَّ عفنف))، وهذا الذى قاله ابن هشام كان قء قال به فر واحد من العلماء⁽²⁷⁾، أما الزمخشرف ومن بعءه العكفرى فقء احتمالاً لنصب هذا الحرف ثلاثة أوجه وهى: النصب عطفاً على موضع وحياً، والنصب على نزع الخافض، والتقءفر: بأن فرسلٌ، والنصب على الحال⁽²⁸⁾.

(25) ففظر: السبعة: 582 والتفسفر فى القراءات السبع، أبو عمرو الءانى، عنى بتصحفه: المسشرق

أوتوبرتزل، مطبعة الءولة لجمعية المسشرقفن الألمانية، إسءانبول، 1930م: 195، ومعجم القراءات القرآنية 96/6.

(26) شرح قطر الءى: 64.

(27) ففظر: الكتاب: 428/1، وإعراب القرآن: 73-72/3، والحجة فى القراءات السبع: 320-319، والكشف

عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها- مكف ابن أبف طالب، تحقفق: ء. محفب الءفن

رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربفة- ءمشق، 1974م: 254/2، ومشكل إعراب القرآن: 648-647/2.

(28) ففظر: الكشاف: 475/3، وإملاء ما من به الرحمن: 226/2.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

وكل العلماء مجمعون على أن (يرسل) لا يجوز أن تكون معطوفة على (أن يكلمه) لفساد المعنى، وألزم الزمخشري على من عطف (يرسل) على (وحيًا) بأن يقدر ﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ تقديرًا يطابقهما فقال: ((ومن جعل (وحيًا) في معنى: أن يوحى، وعطف (يرسل) عليه، على معنى: ما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيًا، أي: بأن يوحى، أو بأن يرسل، فعليه أن يقدر قوله: ﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ تقديرًا يطابقهما عليه، نحو: أو أن يسمع من وراء حجاب))⁽²⁹⁾. ورد أبو حيان⁽³⁰⁾ رأي الزمخشري ومن ثم العكبري اللذين قالوا أنه لا يجوز أن يكون (يرسل) منصوبًا على الحال فقال: ((أما وقوع المصدر موقع الحال فلا ينقاس وإنما قالته العرب، وكذلك لا يجوز: زيدٌ بكاءً تريدُ: باكيًا، وقاس منه المبرد (ت285 هـ)⁽³¹⁾ ما كان منه نوعًا للفعل نحو: جاء زيد مشيًا أو سرعةً، ومنع سيبويه أن يقع أن والفعل المقدر بالمصدر موقع الحال، فلا يجوز نحو: جاء زيدٌ أن يضحك في معنى: ضحكًا الواقع موقع: ضاحكًا، فجعله وحيًا مقدرًا في موضع الحال مما لا ينقاس، وأن يرسل في معنى: إرسالًا الواقع موقع مرسلًا ممنوع بنص سيبويه⁽³²⁾)).

3- التأويل بحذف الحرف، من ذلك قراءة (يا مال) الشاذة المنسوبة لعلي بن أبي طالب، وابن مسعود⁽³³⁾ رضي الله عنهما، وهذا الحرف في القراءة الصحيحة

(29) الكشف: 475/3.

(30) البحر المحيط: 527/7.

(31) المقتضب، تحقيق: عبد الخالق عزيمة عالم الكتاب - بيروت، دت: 230-229/3.

(32) الكتاب: 231/1.

(33) ينظر: مختصر في شواذ القراءات: 136، المحتسب: 157/2، ومعجم القراءات القرآنية: 126/6.

المتواترة يقرأ (يامالك) قال تعالى: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ (الزخرف:77). وكان ابن هشام⁽³⁴⁾ قد احتجَّ بهذه القراءة ووجهها في حديثه عن أحكام المنادى التي منها الترخيم الذي يعني: اقتطاع حرف أو حرفين من آخر المنادى، والمنادى المرخم يأخذ حكمين إعرابيين، الأول- يبقى الاسم على ما كان عليه قبل الترخيم ويسمى لغة من ينتظر عودة الحرف الأخير، والثاني يعامل الاسم المرخم معاملة الاسم المنادى، وكأنَّ الاسم المرخم لم يحذف منه شيئاً وبالتالي يأخذ حكم الاسم المنادى في إعرابه، ويسمى: لغة من لا ينتظر عودة الحرف الأخير قال ابن هشام: ((فتقول على اللغة الثانية في جعفر: يا جعف، ببقاء فتحة الفاء، وفي مالك: يامل، ببقاء كسرة اللام، وهي قراءة ابن مسعود)). وذكر العلماء⁽³⁵⁾ أن سبب لجوء أهل النار إلى هذا الترخيم: أنهم اقتطعوا بعض الكلام لضعف قواهم إلى حيث لا يمكنهم أن يذكروا من الكلمة إلاَّ بعضها.

ثانياً - التأويل بالتقديم والتأخير، ونلمح هذا في توجيهه لقراءة (البر) من قوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُؤُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ (البقرة: 177). فقد قرأ حمزة وحفص هذا الحرف بالنصب، وقرأه باقي السبعة بالرفع⁽³⁶⁾.

رأى ابن هشام أن تقديم خبر الأفعال الناقصة على اسمها جائز قياساً على جواز تقديم المفعول على الفاعل كقوله تعالى: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾

(34) شرح قطر الندى: 213-214.

(35) ينظر: المحتسب: 257/2، والكشاف: 496/3، ومفاتيح الغيب: 228/27.

(36) ينظر السبعة: 176، ومعجم القراءات القرآنية: 137/1.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

(الروم : 47)، و﴿ أكان للناس عجباً أن أوحينا ﴾ (يونس : 2)، وقال ابن هشام :
 ((وقرأ حمزة وحفص ﴿ ليس البر أن تولوا وجوهكم ﴾ بنصب (البر) (...))⁽³⁷⁾ ، أي
 أنّ (البر) خبر ليس مقدم، و(أن تولوا) اسم ليس مؤخر. فهنا نلاحظ أنّ ابن هشام وإن
 لم يكن قد ذكر صراحة أنّ قراءة النصب توجه على تقديم الخبر على الاسم إلا أننا
 نستشعر أنّه أراد لهذه القراءة هذا الوجه من التأويل، فضلاً عن أنّ كثيراً من
 العلماء والمفسرين قد وجهوها هكذا⁽³⁸⁾ قال ابن خالويه (ت370هـ)⁽³⁹⁾
 ((والحجة لمن قرأ بالنصب: أنّه جعله خبر ليس، والاسم ((أن تولوا))، ودليله أن
 ليس وأخواتها إذا أتى بعدهن معرفتان كنت مخيراً فيهما، وإن أتى بعدهن معرفة
 ونكرة كان الاختيار أن تجعل المعرفة الاسم، والنكرة الخبر))، وأضاف مكي بن
 أبي طالب⁽⁴⁰⁾ فقال : ((فلما وقع بعد ليس (البر) وهو معرفة، و(تولوا) معرفة،
 لأنّه مصدر بمعنى التولية، جعل (البر) الخبر فنصبه، وجعل ((أن تولوا))
 الاسم فقدّر رفعه، وكان المصدر. أولى بأن يكون اسماً لأنّه لا يتنكر، و (البر)
 قد يتنكر، فـ (أن) والفعل أقوى في التعريف، وأيضاً فإنّ (أن) وصلتها
 تشبه المضمر؛ لأنّها لا توصف كما يوصف المضمر، ومن الأصول أنّه إذا
 اجتمع مع (ليس) وأخواتها مضمر . ومظهر، فالمضمر هو الاسم؛
 لأنّه أعرف)).

(37) شرح قطر الندى: 129-130.

(38) ينظر: البيان في غريب إعراب القرآن: 139/1، وإملاء ما من به الرحمن: 77/1.

(39) الحجة في القراءات السبع: 92.

(40) الكشف عن وجوه القراءات: 280/1، وينظر: مشكل إعراب القرآن: 171/1.

ثالثاً - التأويل بالزيادة، وإن كان القول بالزيادة في القرآن الكريم غير جائز، لأنه يسبق إلى الذهن أنّ ما كان زائداً يمكن طرحه، وليس هذا المقصود في الاصطلاح النحوي، وقد أنكر عدد من العلماء استعمال هذا المصطلح وأنابوا عنه مصطلحات أخرى مثل: الصلة، والمقحم، والتأكيد⁽⁴¹⁾، وكان ابن هشام في كتابه (الإعراب عن قواعد الإعراب)⁽⁴²⁾ من الداعين إلى عدم استحسان استعمال هذا المصطلح إلا أنه استعمله في كتابه (شرح قطر الندى) الذي ندرس فيه توجيهاته للقراءات القرآنية، على نحو ما نجده في توجيهه لقراءة (ليخرجن) الواردة في قوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ﴾ (المنافقون: 8) .

قريء هذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة (ليُخْرِجْنَ) بضم الياء وكسر الراء، وقراه شذوذاً الحسن البصري (ليَخْرِجْنَ) بفتح الياء، وضم الراء. قال ابن هشام: ((وشرط الحال أن تكون نكرة، فإن جاءت بلفظ المعرفة وجب تأويلها بنكرة، وذلك كقولهم: ادخلوا الأول فالأول، وأرسلها العراك، وقرأ بعضهم: (ليُخْرِجْنَ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ)) بفتح الياء وضم الراء، وهذه المواضع ونحوها مخرجة على زيادة الألف واللام⁽⁴³⁾. فعلى القراءة الصحيحة تكون (الأذل) مفعولاً به للفعل (ليخرجن)، لأنه فعل متعد، أما من قرأ (ليخرجن) فالفعل يكون غير متعد؛ لأنه من خرج وليس من أخرج، لكنه ينصب (الأذل) على الحال

(41) ينظر: البرهان في علوم القرآن: 79/3.

(42) : 155 - 156. سلفت.

(43) شرح قطر الندى: 235-236.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

لا على المفعولية، قال مكي⁽⁴⁴⁾ ((والحال لا يكون فيها الألف واللام إلا في نادر يسمع، ولا يقاس عليه)) لذلك كان لا بد من تخريج هذه القراءة على زيادة الألف واللام وكان العكبري قد قال بهذا الوجه من التأويل إلا أنه أجاز لهذه القراءة وجهاً آخر وهو: ((أن تكون مفعول حال محذوفة، أي: مشبهاً للأذل))⁽⁴⁵⁾.

المبحث الثاني موقفه من القراءات القرآنية

أولاً- موقف القبول

ونريد به القراءات القرآنية التي ذكرها دون أن يعلق عليها، ويشيع هذا الموقف لديه كثيراً، ومما يعكس هذا الموقف قوله في قراءة (أن غضب) الواردة في قوله - عز اسمه: ﴿وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (النور: 9). انفرد نافع من السبعة بقراءة هذا الحرف (أَنَّ غَضِبَ اللَّهُ) بتخفيف النون، وكسر الضاد، ورفع الهاء من لفظ الجلالة، وقرأه باقي السبعة (أَنَّ غَضِبَ اللَّهُ) بتشديد النون، وفتح الضاد، وكسر الهاء، من لفظ الجلالة⁽⁴⁶⁾. قال ابن هشام⁽⁴⁷⁾: ((وأما (أَنَّ) المفتوحة فإنها إذا خفت بقيت على ما كانت عليه من وجوب الأعمال، ولكن يجب في اسمها ثلاثة أمور: أن يكون ضميراً لا ظاهراً، وأن يكون بمعنى الشأن، وأن يكون محذوفاً، ويجب في خبرها أن يكون جملة لا مفرداً، فإن كانت الجملة اسمية أو فعلية فعلها جامد، أو فعلية فعلها متصرف، وهو دعاء لم

(44) مشكل إعراب القرآن: 736/2.

(45) إملاء ما من به الرحمن: 262/2.

(46) ينظر: السبعة في القراءات: 453، والتيسير: 161، ومعجم القراءات القرآنية: 237/4.

(47) شرح قطر الندى وبل الصدى: 154.

تحتج إلى فاصل يفصلها من أن. . . فمثال التي فعلها متصرف وهو دعاء ﴿وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ في قراءة من خفف أن وكسر الضاد)). وكان قد وجه غير واحد من العلماء⁽⁴⁸⁾ هذه القراءة من قبل ابن هشام كهذا التوجيه. أما مكي بن أبي طالب (ت 437 هـ)، وابن عطية (ت 541 هـ) فقد أوردا قراءة نافع بتخفيف (أن) ومجىء الفعل بعدها مورد المستغرب، قال مكي⁽⁴⁹⁾: ((ولا تخفف (أن) المفتوحة إلا وبعدها الأسماء))، وقال ابن عطية⁽⁵⁰⁾: ((وأن الخفيفة على قراءة نافع في قوله ﴿أن غضب﴾ قد وليها الفعل))، قال أبو حيان (ت 745 هـ) نقلا عن أبي علي الفارسي (ت 377 هـ): ((وأهل العربية يستقبحون أن يليها الفعل إلا أن يفصل بينهما وبينه بشيء نحو قوله ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ﴾ (المزمل: 20)، ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ﴾ (طه: 89)، وأما قوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ (النجم: 39) فذلك لعله تمكن ليس في الأفعال، وأما قوله: ﴿أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ﴾ (النمل: 8) فبورك على معنى الدعاء فلم يجز دخول الفواصل لئلا يفسد المعنى))⁽⁵¹⁾ فقال أبو حيان⁽⁵²⁾ مدافعا عن قراءة نافع بان (أن) المخففة قد عملت وإن وليها الفعل (عَضِبَ)، لأنه دعاء ((ولا فرق بين ﴿أَنْ عَضِبَ﴾ و ﴿أَنْ بُورِكَ﴾ في كون الفعل بعد (أن) دعاء، ولم يبين ذلك ابن عطية، ولا الفارسي، ويكون (غضب) دعاء مثل النحاة أنه إذا كان الفعل دعاء لا يفصل بينه وبين (أن) بشيء))، وبناء على ذلك يمكننا القول: إن ابن هشام كان مصيباً عندما قبل قراءة نافع واحتج

(48) ينظر: الحجة في القراءات السبع: 260، وحجة القراءات: 260، والجامع لأحكام القرآن: 122/12 .

(49) الكشف عن وجه القراءات السبع: 134/2 .

(50) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم - بيروت، لبنان، 2002م: 134/8 .

(51) البحر المحيط: 43/6 .

(52) م.ن، والصفحة نفسها.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

بها على جواز إعمال (أن) عند تخفيفها ومجيء فعل متصرف بعدها من غير فاصل، لأنه دعاء، وهو ما قال به أغلب النحاة⁽⁵³⁾. ومن القراءات الشاذة التي قبلها قراءة (يتبين) المروية عن علي بن أبي طالب، وجعفر بن محمد، وابن مسعود وابن عباس⁽⁵⁴⁾. رضي الله عنهم، وهذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة يُقرأ (بيأس) قال تعالى: ﴿ أَفَلَمْ يَبْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (الرعد: 31). احتج ابن هشام⁽⁵⁵⁾ بقراءة (يتبين) الشاذة ليثبت أنَّ (بيأس) الوارد ذكرها في قول الله تعالى ﴿ أَفَلَمْ يَبْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ جاءت بمعنى يعلم وذلك في حديثه عن (أن) المفتوحة الهمزة المخففة النون فقال: ((والحاصل أنَّ ل: أن المصدرية باعتبار ما قبلها ثلاث حالات، إحداها: أن يتقدم عليها ما يدل على العلم... نحو: ﴿ أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ وذلك لأنَّ قبله ﴿ أَفَلَمْ يَبْأَسِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾، ومعناه - فيما قاله المفسرون⁽⁵⁶⁾ - أفلم يعلم، وهي لغة النخع وهوازن ... ويؤيده قراءة ابن عباس: (أفلم يتبين)، وعن الفراء⁽⁵⁷⁾ إنكار كون بيأس بمعنى:

(53) ينظر الكتاب: 167/3، وإعراب القرآن: 433/2، والبيان في غريب إعراب القرآن: 193/2، وإملاء ما من به الرحمن: 154/2، وشرح ابن عقيل على الفية ابن مالك - ابن عقيل، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطابع المختار الإسلامي - القاهرة، ط2، 1980 م: 386/1، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب ابن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر - بيروت، ط 5، 1979 م: 46-47، وهمع الهوامع: 143-142/1.

(54) ينظر: مختصر في شواذ القراءات: 67، ومعجم القراءات القرآنية: 218/3

(55) شرح قطر الندى: 62.

(56) ينظر: مجاز القرآن - أبو عبيدة، تحقيق: محمد فؤاد سزكين، مطبعة السعادة مصر 1962 م: 1/332، وجامع

البيان: 103/13، والجامع لأحكام القرآن: 209/9، والكشاف: 63/4، ولسان العرب - ابن منظور، دار

صادر بيروت، دبت: 6/260.

(57) ينظر: معاني القرآن: 2/64.

يعلم، وهو ضعيف)). فيعد استشهاد ابن هشام بهذه القراءة الشاذة، دليلاً على إثبات رأيه بأن اليأس يأتي بمعنى العلم والتبيين - وهذا ما أثبتته غير واحد من اللغويين والمفسرين من قبل - ليس إلا قبولاً ورضاً بهذه القراءة الشاذة

ثانياً - موقف الترجيح والمفاضلة

استعمل ابن هشام للتعبير عن موقفه هذا مصطلحات عدة منها: (أَرْجَحُ)، (أَقْبَحُ)، (لغة ضعيفة)، (أَفْصَحُ). فمن القراءات القرآنية التي وجهها ابن هشام التي نلمح فيها هذا الموقف:

1- قراءة (هاد) و(وال) و(واق) و(متعال) و(التلاق)، وهذه الحروف من قوله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ (الرعد: 7)، و ﴿وَمَالَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنَ آلٍ﴾ (الرعد: 11)، و ﴿وَمَالَهُمْ مِنْ اللَّهِ مِنْ وَاقٍ﴾ (الرعد: 34)، و ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْكَبِيرُ الْمُتَعَالِ﴾ (الرعد: 9)، و ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ (المؤمن: 15). انفرد ابن كثير من السبعة بقراءة (هاد، ووال، وواق) بالياء وقفاً، وبقراءة (المتعال، والتلاق) بالياء وصلماً ووقفاً، وقرأ الباقيون هذه الحروف بدون ياء⁽⁵⁸⁾ قال ابن هشام ((إذا وقفت على المنقوص- وهو الاسم الذي في آخره ياء مكسور ما قبلها- فإما أن يكون منوناً، أو لا، فإن كان منوناً فالأفصح الوقف عليه رفعاً وجرأً بالحدف، تقول: هذا

(58) ينظر: السبعة: 358-360 و568، والتيسير: 133-193، ومجمع القراءات القرآنية: 210/3 و211 و212

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

قاضي، ومررت بقاضي، ويجوز أن تقف عليه بالياء، وبذلك وقف ابن كثير على: (هاد) و(وال) و(واق) . . .))⁽⁵⁹⁾.

نلاحظ هنا كيف رجح ابن هشام قراءة جمهور قرّاء السبعة على قراءة ابن كثير، لأنّهم وقفوا على الاسم المنقوص المنون في حالتي الرفع والجر بغير ياء، أمّا ابن كثير فكان قد وقف على هذه الأسماء بالياء.

وكان مكي بن أبي طالب⁽⁶⁰⁾ قبل ابن هشام قد كشف عن وجه هذه القراءات واختار أيضاً قراءة الجمهور مفضلاً إيّاها على قراءة ابن كثير إلاّ أنّه التمس لمن قرأها بغير ياء وجوهاً أخرى فقال: ((وحجة من وقف بالياء أنّه إنما حذف الياء في الوصل لأجل التنوين، فإذا وقف وزال التنوين رجعت الياء، وهو الأصل 000 وحجة من وقف بغير ياء أنّه أجرى الوقف مجرى الوصل، إذ حذف التنوين عارض في الوقف، ولأنّّه اتبع الخط في ذلك، ولا ياء في الخط فيها، والحذف والإثبات لغتان للعرب، والحذف أكثر، وهو الاختيار، لأنّ الأكثر عليه)). وكان العكبري⁽⁶¹⁾ (ت 616 هـ) قد وقف عند مسألة الوقف على المنقوص فقال: ((ووجه الحذف أنّ الياء قد وجب حذفها في الوصل من أجل التنوين، وإذا حُذفت في الوصل وجب أن تُحذف في الوقف، لأنّ الوقف عارض، والعارض لا يغير حكم الأصل 000 واحتج الآخرون بأنّ الموجب للحذف قد زال فيزول حكمه، وبيانه أنّ الموجب للحذف التقاء الياء مع التنوين وهما ساكنان فحذف الأول لئلا يجتمع ساكنان، وهذا قد أُمن في الوقف، فتعود الياء إلى حقها، كما أنّ الجازم إذا دخل

(59) شرح قطر الندى: 326.

(60) الكشف عن وجوه القراءات: 21 / 2 .

(61) التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين : 184-185.

حذف الألف من ((يخاف، ويقوم، ويبيع)) فلو فقد الجازم ثبتت هذه الحروف، لزوال موجب حذفها))، ثم ردَّ هذا الرأي بقوله: ((والجواب عن هذا ما تقدم من أنَّ الوقف عارض والعارض لا يغير حكم الأصل)). ثم رأى ابن هشام أنَّ الاسم غير المنون، أي المعرف بأل أو بالإضافة فإنَّ الأفصح الوقف عليه بالياء في حالتي الرفع والجر، قال (62): ((وإن كان غير منون فالأفصح الوقف عليه رفعاً وجرّاً بالإثبات، كقولك: هذا القاضي، ومررت بالقاضي، ويجوز الوقف عليه بالحذف، وبذلك وقف الجمهور على (المتعال) و(التلاق) في قوله تعالى: ﴿وهو الكبير المتعال﴾ و﴿لينذر يوم التلاق﴾ ووقف ابن كثير بالياء على الوجه الأفصح)). وكان ابن خالويه (ت370هـ) (63) ومكي (64) قد اعتدا بخط السواد وجعلاه حجة لمن قرأ (المتعال)، و(التلاق) بغير ياء، في حين ذهب العكبري (65) إلى أنَّ (المتعال) رأس آية لذلك قرأها القراء غير ابن كثير بدون ياء وقال: ((«المتعال» بغير ياء، لأنَّه رأس آية ولولا ذلك لكان الجيد إثباتها)). ومن هذين الموقفين لابن هشام من هذه القراءات يتأكد لنا الرأي الذي أشرنا إليه سلفاً أنَّ ابن هشام لم يكن يقصد من الموازنة بين القراءات القرآنية سواء أكانت سبعية أم غير ذلك إلى الحط من القراءة الأقل فصاحة أو المرجوحة على الراجحة بدليل أنَّه لم يخطئ القراءة التي هي أقل فصاحة بل جوزها.

(62) ينظر: شرح قطر الندى : 326-327.

(63) ينظر : الحجة في القراءات السبع : 200 و 312 .

(64) ينظر: الكشف عن وجوه القراءات: 24 / 2.

(65) إملاء ما من به الرحمن: 62 / 2.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

2- قراءة (رحمة) أو قراءة (شجرة) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (الأعراف: 56)، و﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ طَعَامٌ الْأَيْمِ﴾ (الدخان: 43 و44). وقف ابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي، ويعقوب على (رحمة) و(شجرة) بالهاء، ووقف الباقر عليهما بالتاء⁽⁶⁶⁾. قال ابن هشام⁽⁶⁷⁾: ((إذا وقف على ما فيه تاء التأنيث فإن كانت ساكنة لم تتغير، نحو: قامت وقعدت، وإن كانت متحركة: فأما أن تكون الكلمة جمعاً بالألف والتاء، أو لا، فإن لم تكن كذلك فالأصح الوقف بإبدالها هاء، تقول: هذه رحمة، وهذه شجرة، وبعضهم يقف بالتاء، وقد وقف بعض السبعة في قوله - تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ و﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ طَعَامٌ الْأَيْمِ﴾ بالتاء، وسمع بعضهم يقول: يا أهل سورة البقرة، فقال من سمعه: والله ما أحفظ منها آيت)). فعلى هذا تكون قراءة من وقف على (رحمة) و(شجرة) بالهاء أفصح عند ابن هشام، لأنها استوفت الشروط من حيث أن التاء كانت متحركة أولاً، واللفظة مفردة ثانياً.

3- قراءة (كلاً) الواردة في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ كُلاً لَّمَّا لِيُؤَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ﴾ (هود: 111).

قرأ الحرميان (ابن كثير ونافع) وأبو بكر هذا الحرف بالرفع، وقرأه الآخرون بالنصب⁽⁶⁸⁾. احتج ابن هشام بهذه القراءة في حديثه عن (إن) المكسورة الهمزة فقال عن أعمالها عند تخفيفها فقال: ((أنه كما يجوز الأعمال والإهمال في

(66) ينظر: التيسير: 60، وإتحاف فضلاء البشر: 388، ومعجم القراءات القرآنية: 14/6.

(67) شرح قطر الندى: 325.

(68) ينظر: السبعة: 339، ومعجم القراءات القرآنية: 136/3.

ليتما) كذلك يجوز في (إن) المكسورة إذا خفت، كقولك: إن زيداً لمنطلقاً، وإن زيداً منطلقاً، والأرجح الإهمال عكس ليت، قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ (الطارق: 4)، ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ﴾ (يس: 31)، وقال تعالى ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا لِيُؤْفِقَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ﴾ قرأ الحرميان وأبو بكر بالتخفيف (والأعمال))⁽⁶⁹⁾. فهذا يعني أن ابن هشام يرجح قراءة من قرأ بتخفيف (إن) المكسورة الهمزة ورفع (كل) بعدها وعدم إعمال (إن) شيئاً على قراءة من قرأها بالتخفيف والأعمال. وتعد مسألة إعمال (إن) المكسورة الهمزة بعد تخفيفها من المسائل التي اختلف فيها نحاة البصرة والكوفة، وناقشها من ألف في اختلاف نحاة كلا المصرين فالكوفيون يرون أن (إن) إذا خفت أهملت وبطل عملها، قال الكسائي⁽⁷⁰⁾ (ت 189 هـ) عن هذه القراءة: ((ما أدري على أي شيء قرأوا: (إن كلاً)، أما البصريون فذهبوا إلى أن (إن) إذا خفت بقيت على ما كان لها من عمل⁽⁷¹⁾، مستندين في رأيهم على قراءة الحرميين وأبي بكر ((إن كلاً لَمَّا جَمِيعٌ لدينا مُحضرون)). وعمل أكثر النحاة بمذهب الكوفيين، وقد أنصف ابن الانباري (ت 577 هـ) الكوفيين في هذه المسألة وهي من المسائل القليلة التي أنصفهم فيها، أما ابن هشام وإن كان قد رجح قراءة من قرأ بتخفيف (إن) وإهمالها إلا أنه لم ينكر

(69) شرح قطر الندى: 153.

(70) معاني القرآن، أعاد بناءه وقدم له: د. عيسى شحاته عيسى، دار قباء للطباعة والنشر - القاهرة، 1988م: 156، ينظر: وإعراب القرآن: 114/2، والبحر المحيط: 266/5.

(71) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين - أبو البركات بن الانباري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة - القاهرة، ط 4، 1961م: 195/1-208، والتبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: 347-352، والمغني: 36-37، وائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة - عبد اللطيف ابن أبي بكر الزبيدي، تحقيق: د. طارق الجنابي، عالم الكتب - بيروت، 1987م: 169-170.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

إعمالها عند تخفيفها، وهذا الرأي جاء موافقاً لرأي الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175هـ)، وتلميذه سيبويه⁽⁷²⁾ اللذين أجازا إعمالها مشددة ومخففة لأنها عندهما تشبه الفعل، فالفعل قد يعمل وقد حذف منه حرف ، أما الفراء (ت 207 هـ) وهو شيخ الكوفيين فلما كانت (إن) عنده غير عاملة وكانت قراءة ابن كثير، ونافع وأبي بكر، فأراد أن يبحث لها عن وجه فذهب إلى أن (كلاً) منصوبة بـ(لنوفيهم)⁽⁷³⁾ فرد عليه النحاس (ت 338 هـ) فقال: ((وهذا من كثير الغلط، لا يجوز عند أحد: زياداً لأضربنّه))⁽⁷⁴⁾.

ثالثاً - موقف الدفاع والذود

يتجلى لنا هذا الموقف في قراءتين وقف عندهما ابن هشام وهما:

1- قراءة (السارق والسارقة) و (الزانية والزاني) من قوله تعالى: ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ (المائدة: 38)، و﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ (النور: 2)، يقرأ هذان الحرفان في القراءة الصحيحة المتواترة بالرفع، وقرأ عيسى بن عمر، وابن أبي عبيدة (السارق والسارقة) بالنصب شذوذاً وقرأ عيسى بن عمر، ويحيى بن يعمر، وعمر بن فائد، وشيبة، وأبو السمال، ورويس (الزانية والزاني) بالنصب شذوذاً أيضاً⁽⁷⁵⁾، احتج ابن هشام بهاتين القراءتين عندما كان يتحدث عن اشتغال الفعل، فرأى أن الاسم المتقدم على الفعل المشغول عنه بنصب ضمير بعده يحتمل خمس حالات وهي: وجوب النصب، وترجيح

(72) ينظر: الكتاب: 140/2، وإعراب القرآن: 114/2، والبحر المحيط: 266/5.

(73) معاني القرآن: 29-30.

(74) إعراب القرآن: 115/2.

(75) ينظر: المحتسب: 100/2، ومعجم القراءات القرآنية: 208/2، 234/4.

النصب، ووجوب الرفع وترجيح الرفع، وترجيح الرفع والنصب معاً، ثم شرع بالحديث عن ترجيح النصب فقال⁽⁷⁶⁾: ((فأما ترجيح النصب ففي مسائل منها: أن يكون الفعل المذكور فعل طلب-وهو: الأمر والنهي والدعاء - كقولك: زيداً اضربه، وزيداً لا تهنه، واللهم عبدك ارحمه)) ثم يعلل سبب ترجيح النصب فيقول: ((وإنما يترجح النصب في ذلك، لأنَّ الرفع يستلزم الأخبار بالجملة الطلبية عن المبتدأ وهو خلاف القياس، لأنَّها لا تحتل الصدق والكذب)). ثم رأى ابن هشام أن قراءة جمهور قرّاء السبعة لهاتين القراءتين بالرفع من المشكل الإعرابي، لأنَّها تعد خرقاً للقاعدة النحوية التي ذكرها فقال: ((ويشكل على هذا نحو قوله تعالى: ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ فإنه نظير قولك: زيداً وعمراً اضرب أخاهما، وإنَّما رُجِّح في ذلك النصب، لكون الفعل المشغول عنه فعل طلب وكذلك قوله - تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا﴾ والقراء السبعة قد أجمعوا على الرفع في الموضوعين)). وقد ذكرنا في مستهل حديثنا عن هاتين القراءتين أنَّهما قد قرئتا شذوذاً بالنصب، ولسان حال ابن هشام يظهر أنَّه يرجح القراءة الشاذة على قراءة الجمهور، لكنَّه لم يقف من هذا المُشكل الإعرابي وقفة المتفرج بل دافع عن القراءة المتواترة عندما بحث لها عن منفذٍ إعرابي يقوم على أساس تأويلها بخبر محذوف فقال: ((وقد أجيب عن ذلك بأنَّ التقدير: مما يتلى عليكم حكم السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما، فالسارق والسارقة مبتدأ ومعطوف عليه، والخبر محذوف، وهو: الجار والمجرور و(فاقطعوا) جملة مستأنفة فلم يلزم الأخبار بالجملة الطلبية عن المبتدأ، ولم يستقم عمل فعل من جملة في مبتدأ مخبر عنه بغيره من جملة أخرى، ومثله: زيد فقير فاعطه، وخالد

(76) شرح قطر الندى: 193-194.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

فقير فلا تهنه، هذا قول سيوييه، وقال المبرد: (أل) موصولة بمعنى: الذي، والفاء جيء بها لتدل على السببية لا يعمل ما بعدها فيما قبلها، وقد تقدم أن شرط هذا الباب أن الفعل لو تسلط على الاسم لنصبه))، نعم أن سيوييه⁽⁷⁷⁾ وجه هذه القراءة على هذا الوجه الذي ذكره ابن هشام، لكنه اختار قراءة النصب، لأن الفعل بالأمر أولى قال: ((الوجه في كلام العرب النصب تقول: زيدا اضربه، لكن العامة أبت إلا الرفع)) يعني عامة القراء، أما الفراء والمبرد (ت 285 هـ)⁽⁷⁸⁾ فالرفع عندهما أوجه والخبر في قوله: (فاجلدوا)، لأن المعنى: الزانية والزاني مجلودان بحكم الله، وعقّب القرطبي⁽⁷⁹⁾ (ت 671 هـ) بعد أن ذكر هذا القول فقال: ((وهو قول جيد، وهو قول أكثر النحاة، وإن شئت قدرت الخبر: ينبغي أن يُجلدوا)). فمن هذه الآراء نستخلص أن من قرأ بالنصب قد أضمر فعلاً يفسره الفعل المذكور، ومن قرأ بالرفع فإمّا أن يكون قد حذف الخبر، وقدره: وفيما يُتلى عليكم حكم الزانية والزاني، أو فيما يُتلى عليكم حكم السارق والسارقة، أو يكون الخبر قوله: (فاقطعوا) و(فاجلدوا)⁽⁸⁰⁾.

(77) الكتاب: 83/1.

(78) ينظر: معاني القرآن: 244/2، والكامل في اللغة والأدب، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، مطبعة نهضة مصر - مصر، د.ت: 266-265/2.

(79) الجامع لأحكام القرآن: 107/2.

(80) ينظر: إعراب القرآن: 432/2، ومشكل إعراب القرآن: 1/225 و 2/508، والكشاف: 1/611 و 3/47، والبيان في غريب إعراب القرآن: 1/290-291 و 2/191، ومفاتيح الغيب: 11/328 و 23/131، وإملاء ما من به الرحمن: 1/215 و 2/153.

2- قراءة (ليجزي) من قوله عز وجل: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ (الجاثية: 14). قرأ جمهور العشرة هذا الحرف (ليجزي) بفتح الياء ببناء الفعل للمعلوم، إلا أبا جعفر قرأه (ليجزي) بضم الياء ببناء الفعل للمجهول⁽⁸¹⁾. فوأي ابن هشام أن المفعول به ينوب عن الفعل إن كان الفعل مبنياً للمجهول، وإن لم يكن في الجملة مفعولاً به فيجوز أن ينوب الظرف، أو الجار والمجرور، أو المصدر عنه، لكن لا يجوز أن ينوب الظرف أو المصدر عن الفاعل إلا إذا تحقق فيه ثلاثة شروط هي: أن يكون مختصاً ومتصرفاً، وألا يكون المفعول به موجوداً، فلا يجوز أن تقول: ضُربَ اليومُ زيداً، خلافاً للأخفش (ت 215هـ) والكوفيين، قال ابن هشام⁽⁸²⁾ ((وهذا الشرط - أيضاً - جارٍ في الجار والمجرور، والخلاف جاء فيه أيضاً، واحتج المجيز بقراءة أبي جعفر (ليجزي قوماً بما كانوا يكسبون)، ويقول الشاعر: وإنما يرضي المنيب ربّه ما دام معنياً بذكر قلبه

فاقيم (بما) و (بذكر) مع وجود (قوما) و(قلبه). .)) ثم دافع ابن هشام عن القراءة بعد أن وصفها بأنها شاذة فقال: ((فأجيب عن البيت بأنه ضرورة، وعن القراءة بأنها شاذة، ويحتمل أن يكون القائم مقام الفاعل ضميراً مستتراً في الفعل عائداً على الغفران المفهوم من قوله - تعالى: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا ﴾، أي: ليُجزي الغفران قوماً، وإنما أُقيم المفعول به، غاية ما فيه أنه المفعول الثاني، وذلك جائز)).

(81) ينظر: النشر في القراءات العشر: 372/2، ومعجم القراءات القرآنية: 151/6.

(82) شرح قطر الندى: 189-190.

القرآءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

اختلف نحاة البصرة والكوفة في هذه المسألة فذهب البصريون إلى عدم جواز إنابه المصدر أو الظرف أو الجار والمجرور مع وجود المفعول به، وأجاز ذلك الكوفيون⁽⁸³⁾، فما ذهب إليه ابن هشام جاء موقفاً لرأي البصريين لذا أوّل هذه القراءة كالتأويل الذي قاله البصريون، ولو كان قد ذهب مذهب الكوفيين لقبل بهذه القراءة العشرية الصحيحة، ولما احتاج إلى هذا التأويل، لكنّه حسناً فعل عندما دافع عن هذه القراءة ولم يستكرهها كما فعل من سبقه كالطبري⁽⁸⁴⁾ (ت 310 هـ) الذي قال: ((أمّا قراءته على ما ذكرت عن أبي جعفر، فغير جائزة عندي لمعنيين: أحدهما: أنّه خلاف ما عليه الحجة من القراء، وغير جائزة عندي لأنّها خلاف ما جاء مستقيضاً منهم، والثاني: بعدها عن الصحة في العربية إلا على استكراه الكلام على غير المعروف من وجهه)). إذن فإنّ من قال بجواز هذه القراءة يذهب مذهب الكوفيين، ومن أنكرها أو استبعدها فيذهب مذهب البصريين⁽⁸⁵⁾. ولكن هذه القراءة لا يمكن أن تستنكر في أية حال من الأحوال، لأنّ القراءة سنة متبعة لا بد من قبولها أولاً، والأمر الآخر أنّ لهذه القراءة وجهين في العربية: الوجه الذي أجازها الكوفيون، والوجه الذي قاله البصريون، إذ لا سبيل إلى استبعاد هذه القراءة والتزمت في وصفها بالأوصاف التي ذكرها الطبري في حديثه المذكور آنفاً.

(83) ينظر: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: 268-269، و270-273، وانتلاف النصره: 77-

78.

(84) جامع البيان: 87/25.

(85) ينظر: معاني القرآن - الكسائي: 231، ومعاني القرآن - الفراء: 46/3، والبيان في غريب إعراب القرآن:

365/2، وإملاء ما من به الرحمن: 232/2، والبحر المحيط: 45/8.

رابعاً- موقف التضعيف

لم يكتف ابن هشام بتلك المواقف، بل راح يضعف ويستقبح عدداً من القراءات القرآنية من ذلك قراءة: (ربُّ) من قوله عز اسمه: ﴿ قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ ﴾ (الأنبياء: 112). قرأ السبعة هذا الحرف (ربُّ) بالكسرة وقرأه - من العشرة - أبو جعفر ومن غير العشرة ابن محيصن (ربُّ) بالرفع⁽⁸⁶⁾.

قال ابن هشام⁽⁸⁷⁾ في حديثه عن أحكام المنادى المضاف إلى ياء المتكلم: ((إذا كان المنادى مضافاً إلى ياء المتكلم كغلامي جاز فيه ست لغات: إحداها: يا غلامي، والثانية: يا غلام، والثالثة: ضم الحرف الذي كان مكسوراً لأجل الياء وهي لغة ضعيفة، حكوا من كلامهم: يا أمُّ لا تفعلني، بالضم، وقرئ: (قال ربُّ احكم بالحق) بالضم)) في حين لم يضعف رضي الدين الأسترأبأذى (ت 686 هـ)⁽⁸⁸⁾ هذه القراءة عندما قال: ((وذكروا- أيضاً- وجهاً سادساً وهو: الاكتفاء عن الإضافة بنيتها وجعل الاسم مضموماً كالمنادى المفرد)). أما النحاس ومن بعده ابن جني (ت 392 هـ)⁽⁸⁹⁾ فقد ضعفا هذه القراءة من جهة أنه لا يجوز حذف حرف النداء مع الاسم الذي يجوز أن يكون وصفاً لـ: أي ، فكما لا يجوز أن يقال: رجل اقبل كذلك

(86) ينظر: النشر في القراءات العشر، 325/2، وإتحاف فضلاء البشر: 321، معجم القراءات القرآنية:

156/4.

(87) شرح قطر الندى: 205.

(88) شرح الكافية في النحو، دار الكتب العلمية-بيروت، 1998م: 48/1، وينظر شرح الأشموني على ألفية ابن

مالك -الأشموني، ومعه حاشية الصبان، وشرح الشواهد للعيني، تحقيق: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا-

مصر، 2002م: 231/3.

(89) ينظر إعراب القرآن: 387/2، والمحتسب: 71-702/2.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

لا يجوز (قال ربُّ احكم)، ورد أبو حيان هذا الرأي فقال: ((وليس هذا من نداء النكرة المقبل عليها بل هذا من اللغات الجائزة في: يا غلامي، وهي أن تبنيه على الضم وأنت تنوي الإضافة لما قطعتة عن الإضافة وأنت تريدها بنيته فمعنى رب: يا ربي))⁽⁹⁰⁾.

ويتضح هذا الموقف أيضاً في قراءة (يا أبت) الواردة في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئاً * يَا أَبَتِ إِنَّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطاً سَوِيّاً * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيّاً * يَا أَبَتِ إِنَّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيّاً﴾ (مريم: 41-45). انفرد ابن عامر من السبعة بقراءة هذا الحرف (يا أبت) بفتح التاء، وقرأ باقي السبعة (يا أبت)، بكسر التاء⁽⁹¹⁾، أما قراءة "يا أبتا" بالألف فلم أقف على قارئها فيما راجعت من مصادر، وقد أشار غير واحد من العلماء⁽⁹²⁾ إلى أنها قد وردت في الشعر. قال ابن هشام⁽⁹³⁾: ((إذا كان المنادى المضاف إلى ياء المتكلم أباً أو أمأ، جاز فيه عشر لغات. . . إحداهما: إبدال الياء تاء مكسورة، وبها قرأ السبعة ما عدا ابن عامر (يا أبت)، والثانية: إبدالها تاء مفتوحة، وبها قرأ ابن عامر، والثالثة: (يا أبتا) بالتاء والألف، وبها قرئ شاذاً، والرابعة: يا أبتى، بالتاء والياء، وهاتان اللغتان قبيحتان، والأخيرة أقبح من التي قبلها، وينبغي أن لا يجوز إلا في ضرورة الشعر)). لم يختلف العلماء في توجيه

(90) البحر المحيط : 45/6 .

(91) ينظر: السبعة: 344، والتيسير: 127، ومعجم القراءات القرآنية: 146/3، و84/4.

(92) ينظر: معاني القرآن - الفراء: 32/2، وإعراب القرآن: 120/2، والبحر المحيط: 279/5 .

(93) شرح قطر الندى: 206-207.

قراءة (يا أبت) بكسر التاء بأن التاء فيها زائدة عوضا عن ياء المتكلم، وهذا في النداء خاصة، وكسرت لتدل على الياء المحذوفة⁽⁹⁴⁾، أما قراءتها بفتح التاء فتُعد من المشكل الإعرابي الذي اختلفت كلمة العلماء فيه، ويمكننا أن نجمل هذه الآراء التي قيلت فيها بما يأتي⁽⁹⁵⁾: أو لا: أنه أبدل من الكسرة فتحة كما يبذل من الياء ألف. ثانيا: أنه حذف التاء التي هي عوض من الياء، كما تحذف تاء (طلحة) في الترخيم، وزيدت بدلها تاء أخرى، وحركت بحركة ما قبلها كما قالوا: طلحة أقبل. ثالثا: أنه أراد يا أبتا كما جاء في الشعر:

تقول بِنْتِي قد آن أتاك يا أبتا علَّك أو عساك

فحذفت الألف تخفيفا، وجيء بالفتحة عوضا عنها؛ لأن الفتحة من الألف ، أمَّا لغة (أبتا) فقد ذكر النحاة أنَّ هذه اللغة قد وردت في الشعر، ولم يذكروا أنَّها قراءة، في حين انفرد ابن هشام بذكر هذه اللغة على أنَّها قد قريء بها شذوذاً، ثم وصفها بالقبح، في حين ذكر الأشموني (ت 900هـ)⁽⁹⁶⁾ أنَّ هذه الصورة من صور النداء ضرورة من ضرورات الشعر لكنَّه قال: ((وهو أهون من الجمع بين التاء والياء، لذهاب صورة المعوض عنه)).

(94) ينظر: معاني القرآن - الفراء: 32/2، وإعراب القرآن: 120/2، والبحر المحيط: 279/5 .

(95) ينظر: الكتاب: 317/1، معاني القرآن - الفراء: 32/2، وإعراب القرآن: 121-12/2،

والكشف عن وجوه القراءات: 4-3/2، ومشكل إعراب القرآن: 378/1، وإملاء ما من

به الرحمن: 48/2، شرح الكافية: 148/1، والبحر المحيط: 279/5، 193/6، وشرح

الأشموني: 234/3.

(96) شرح الأشموني: 235/3.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح قطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

الأسس التي اعتمدها في الترجيح والمفاضلة

1- الأصل: اعتناء ابن هشام بهذا الأساس دعاه إلى ترجيح قراءة السبعة على قراءة غير السبعة كما في قراءة (جنات) الواردة في قوله تعالى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ (الرعد: 23)، يقرأ هذا الحرف في القراءة الصحيحة المتواترة (جنات) بالرفع، أما قراءتها بالنصب فلم أقف على قارئها فيما راجعت من مصادر، وكان ابن هشام قد احتج بها في باب الاشتغال، وقد ذكرنا⁽⁹⁷⁾ في توجيهه قراءة (والسارق والسارقة) و(الزانية والزاني) أن للاسم المتقدم على الفعل المشغول عند ابن هشام خمس حالات: ترجيح النصب، ووجوب النصب، وترجيح الرفع ووجوب الرفع، وجواز الوجهين، فذكر⁽⁹⁸⁾ أن الحالة التي ترجح فيها الرفع هي: أن لا يكون الفعل المذكور فعل طلب، وأن لا يتقدم على الاسم أداة الغالب عليها أنها تدخل على الأفعال كأدوات الشرط والتحضيض، وألا يتقدم على الاسم أداة خاصة بالدخول على الجملة الاسمية، كإذ الفجائية، وألا يتقدم على الاسم عاطف مسبوق بجملة فعلية، مخبر بها عن اسم قبلها، "وأما الذي يترجح فيه الرفع فما عدا ذلك، كقولك: زيدٌ ضربته، قال الله - تعالى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾، أجمعت السبعة على رفعه، وقريء شاذاً بالنصب، وإنما يترجح الرفع في ذلك؛ لأنه الأصل، ولا مرجح لغيره . إذن كان الأصل سبباً أو أساساً اعتمده ابن هشام في ترجيحه قراءة الرفع المتواترة على قراءة النصب الشاذة.

(97) بنظر الصفحة 10 - من هذا البحث.

(98) شرح قطر الندى: 196.

2- الرواية: الرواية التي نروم الحديث عنها في هذا المقام نريد بها رواية القراءة القرآنية؛ لأنَّ الوجوه التي تجوز في النحو لا يقرأ بها ما لم يكن لها أصل من رواية وسنة متبعة، وقد وضع علماء القراءات القرآنية أسساً وضوابط لقبول القراءة، واشترطوا لها ثلاثة شروط لا بد من توافرها حتى تصح القراءة بها وهي: "الرواية أولاً، وموافقة خط المصحف ثانياً، وموافقة العربية ثالثاً" (99) وانطلاقاً من هذا رجح ابن هشام قراءة (امرأتك) الواردة في قوله - تعالى: ﴿وَلَا يَلْتَمِسُ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَاتَكَ﴾ (هود: 81)، قرأ أبو عمر وابن كثير هذا الحرف (امرأتك) بالرفع، وقرأه باقي السبعة (امرأتك) بالنصب⁽¹⁰⁰⁾. وكان ابن هشام⁽¹⁰¹⁾ قد وجه هذه القراءة عندما كان يتحدث عن الاستثناء فرأى أنَّ الاستثناء إذا كان مسبوفاً بكلام تام موجب وجب نصب المستثنى سواء أكان الاستثناء متصلاً أم منفصلاً، وإن كان الاستثناء غير موجب فلا يخلو: إما أن يكون الاستثناء منفصلاً، أو منقطعاً قال ابن هشام: ((فإن كان متصلاً جاز في المستثنى وجهان: أحدهما: أن يجعل تابعاً للمستثنى منه، على أنه بدل بعض من كل عند البصريين، أو عطف نسق عند الكوفيين، والثاني: أن ينصب على أصل الباب، وهو عربي جيد، والإتباع أجود منه، ونعني بغير الإيجاب النفي والنهي والاستفهام فمثال النفي قوله تعالى: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ (النساء: 66) وقرأ السبعة - غير ابن عامر - وحده بالنصب على الاستثناء، ومثال النهي قوله تعالى:

(99) الإبانة عن معاني القراءات - مكي ابن أبي طالب، تحقيق: د. عبد الفتاح إسماعيل شلبي، نهضة مصر -

القاهرة، د: 18، وينظر: البرهان في علوم القرآن: 1/ 331

(100) ينظر: التيسير: 125، ومعجم القراءات القرآنية: 2/ 187 .

(101) شرح قطر الندى: 244- 245.

القراءات القرآنية عند ابن هشام في كتابه: (شرح فطر الندى وبل الصدى) م. د. نوفل علي مجيد

﴿ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرًا تَكُ ﴾ قرأ أبو عمرو وابن كثير بالرفع على الإبدال من "أحد" وقرأ الباقر بن النصب على الاستثناء)) ثم حمل ابن هشام قراءة الأكثر على الوجه المرجوح فقال: (وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون مستثنى من "أحد"، وجاءت قراءة الأكثر على الوجه المرجوح، لأن مرجع القراءة الراوية لا الرأي، والثاني: أن يكون مستثنى من "أهلك" فعلى هذا يكون النصب واجباً)).
ومما يعضد اعتناء ابن هشام بالراوية ما ذكره في المثال الثالث لغير الإيجاب وهو الاستفهام فقال: ((ومثال الاستفهام قوله تعالى: ﴿ قَالَ وَمَنْ يَقْنُطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾ (الحجر:56)، قرأ الجميع بالرفع على الإبدال من الضمير في ﴿تغيظ﴾ ولو قرئ: (الضالين) بالنصب على الاستثناء لجاز، ولكن القراءة سنة متبعة)).

*Abstract**Qurānic Rectation in Ibn Hishām's Book**“Sharh Qatrual Nada wa Balul Sada”**A Grammatical Study**Dr. Nawfal Ali Majeed^(*)*

We are obliged first of all, to refer that our research marked (Qurānic Recitations in Ibn Hishām's book “Sharh Qatrual Nada wa Balul Sada”, A Grammatical study) is free of any justification to Qurānic Recitations of which Ibn Hishām had presented his attitude because we have set a specific section for that subject. In addition, our method has depended upon choosing Recitation that have an Arabizing problem. Also we may have been obliged to mention one Recitation and any other one because Ibn Hishām did not mention others. We have drawn out the names of reciters who had recited with the mentioned Recitations out of their original resources.

Our research falls into two chapters. The first has been entitled (Arabizing explanation) in which we have presented the most important Qurānic Recitations whether they are frequent or

(*) Dept. of Arabic - College of Arts / University of Mosul.

irregular. As the recite of (يرثي) and (يرث) are recited in nominative and jussive cases Similarly the irregular Recitation (رب) is recited in a nominative case. We have studied the justification of these Recitations by explaining schollars' opinions in this matter. We may have an opinion that we have proved at the end of every grammatical problem. The second chapter came under the title (Grammatical Explanation). In this chapter, Recitations are as multiple as the grammatical explanation in Arabic because explanation can be achieved by omission, advancing and delaying, empty morphs and implicitness etc. Among these mentioned explanations is the explanation by omission. One of its forms is the omission of the noun as in (حين) in nominative case. The omission of letters as in (يرسل) and (يا مال), explanation by advancing and delaying as (البر) in objective case and explanation by empty morph as (ليخرجن). We have referred to the term (empty morph) and its semantics in terminology at the beginning of our speech. We have mentioned that Ibn Hisham had refused to use terms in his books other than (Sharh Qatrul Nada) but he had contradicted in his very book that we study.